واختلفوا في قدر مد غير الفواتح فمنهم من مد قدر الفين
كالفواتح وهو اختيار الناظم واليه اشار بقوله وبالطول
يمد كذا ذكره ابن المص مجملا وينبغي ان يكون كلامه محمولا
على ان المراد بقدر الفين زيادة على المد الاصلي ليصح اطلاق
الطول عليه فان اقل الطول ثلث الفات والتوسط قدر
الفين ليبقى قدر الف للقصر ومنهم من مد قدر الف واختاره
الاهوازي والسخاوي في قوله والمد قبل الساكن دون
ماقد مد للهمزات باستيقان اقول ومن المعلوم ان اقل
مد الهمزات ثلثة اجماعا فمراده بقدر الف غيرها في حرف
المد الطبيعي ثم الوجه المد اللازم انه تقرر في التصريف انه
لا يجمع في الوصل بين الساكنين فاذا ادى الكلام اليه حرك
او حذف او زيد في المد ليقدر محركا وهذا موضع الزيادة ولذا
قال الخاقاني صرح لان الساكنين تلاقيا فصار كتحريك
كذا قال ذو الخبر هذا كذا ضبط المص في اصله ويسمى مد
العدل ايضا لانه يعدل حركة او لتساوي القراء في قدر
مده قال ابن المص ويسمى مد الحجز ايضا لانه فصل بين
الساكنين وجعله خالد في شرحه مد الحجز كقوله تعالى
ءانذرتهم واذا يسمى بذلك لدخول الالف بين الهمزتين
حاجزة بينهما ومبعدة احديهما عن الاخرى وهذا عند
بعض القراء ممن يدخل الالف بين الهمزتين كراهة
تواليهما متحركتين سواء كانتا متفقتين او مختلفتين
ثم اعلم ان اللفظ العين في فاتحة سورة مريم والشورى
لما كان ياؤه لينة غير مدية وان كان سكون النون لازمية
اختلف القراء في مقدارها فقال ابن المص للابتداء فيه و

الاشباع

الاشباع والتوسط وتبعه الشيخ زكريا والمحققون من
شراح الشاطبية على جواز القصر ايضا كما اشار اليه الناظم — طيبة
بقوله ومد له عند الفواتح مشبعا وفي عين الوجهان
والطول فضلا لان الوجهين وقعا بين تحتمل القصر
والتوسط وتحتمل الطول مع احدهما لتحصل تجويز
الوجوه الثلثة فوجه الاشباع انه قياس مذهبهم في الفصل
بين الساكنين وهو اعتم من اعتبار حرف اللين والمد مع ما فيه
من المناسبة لما جاوره من الممدود كصاد في مريم وسين في الشورى
ووجه التوسط هو التفرقة بين ما يكون حركة ما قبله من جنسه
وبين ما لا يكون ليوجد مزية طرف المد فيبقى بانتفائه مع ان
القصر هو الاصل وهذه الثلثة اوجه صرح الناظم بها في طيبته
فقال ونحو عين فالثلاثة لهم ثبت الاوجه من الطرقين فلا يعبا
بقول مخالفها ثم اعلم انه حيث قيل بالقصر في كلمة فلا يخرج بها عن
المد الاصلي الذي لا يقوم ذات الحرف الا به ولا يتوقف على
وجود سبب مده فالخروج عنه مخطئ الاثم لانه تقليل الكلمة الا لقا — ط
حرف من القرآن وواجب ان جاء قبل همزة بالاشباع متصلا
ان جمعا بكلمة اي المشهور عليها في النسخ المحررة والاصول المعتبرة
بكسر همزة ان على انها الشرط قال اليمني والاولى ان يكون بفتح
الهمزة ويكون الباء مقدرة قلت لم يتجه وجه الاولى ومع ان
النسخة الاولى مستقيمة في المعنى وغير محتاجة الى تقدير
في المبنى ثم قال وفي بعض النسخ اذ جمعا فيكون للاتصال قلت انه
صح انه لم يكن تصحيفا لانه فيه ينبغي ان يكون للظرفية
اذ لم يستحسن تقديم التعليلية اي فالمد واجب ان جاء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)